12 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني الحسن بن جابر عن المقدام بن معد يكرب الكندي أن رسول ا A قال .

Y - (يوشك الرجل متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب ا D فما وجدنا فيه من حلال استحللناه . وما وجدنا فيه من حرام استحرمناه . ألا وإن ما حرم رسول ا A مثل ما حرم ا) .

[ش (يوشك الرجل) هو مضارع أوشك . قال ابن مالك هو أحد أفعال المقاربة ويقتضي اسما مرفوعا وخبرا يكون فعلا مضارعا مقرونا ب - " أن " . ولا أعلم تجرده من " أن " إلا في هذا الحديث وفي بعض الأشعار . (متكئا على أريكته) أي جالسا على سريره المزين . (استحللناه) اتخذناه حلالا] . K صحيح